فيمن ابرز من رجاله وذلك اقسام احدها ما يلتحق بشرطه وانما لم
يصله اما استغناء بغيره عنه مع افادة الاشارة اليه وعدم
اهماله بايراده معلقا اختصارا واما لم يسمعه من شيخه او المعلق
سمعه مذاكرة او شك في سماعه فما راى ان يسوقه مساق
الاصول الثاني ما لم يلتحق بشرطه ولكنه صحيح على شرط غيره
الثالث ما هو حسن صالح للحجة الرابع ما هو ضعيف لا من جهة قدح
في رجاله بل من جهة انقطاع يسير في اسناده وامثلة ذلك في
التدريب وغيره اى غير ما اتى به بصيغة الجزم كيروى ويذكر
ويحكى وذكر وحكى عن فلان او في الباب عنه صلى الله عليه وسلم
تضعف اى احكم بضعفه عن المضاف اليه لان مثل تلك
العبارات تستعمل في الحديث الضعيف ايضا قاله ابن الصلاح
ولكن لا تهنه اى لا تحكم على ذلك بانه ساقط جدا لادخاله اياه
في الكتاب المرسوم بالصحة فايراده له فيه مشعر بصحة اصله
اشعارا يؤنس به ويركن اليه ومن ثم رد المصنف على ابي الجوزي
اذا اورد في الموضوعات حديث ابن عباس مرفوعا اذا اتى احدكم
بهدية فجلساؤه شركاؤه فيها فانه اورده من طريقين عنه
ومن طريق عن عائشة بانه لم يصب في ذلك لان البخاري
اورده في الصحيح فقال ويذكر عن ابن عباس وله شاهد آخر من
حديث الحسن بن علي في فوائد ابي بكر الشافعي واما ما عزا
الامام البخاري لشيخه بصيغة قالا بالف الاطلاق اى قال فلان
وزاد فلان ونحوها فليس حكمه حكم التعليق عن شيوخ شيوخه
في الاصح الذى جزم به ابن الصلاح هنا وصوبه العراقي وعليه
عمل جماعة كابن دقيق العيد والمزى احكم له اى لما عزاه لشيخه
بنحو قال اتصالا كالمعنعنة بشرط اللقاء والسلامة من
التدليس فقد قال ابو جعفر بن حمدان النيسابوري وهو من اعرف

وغيره ضعف ولا تهنه
وما عزا الشيخه بقالا
ففي الاصح احكم له اتصالا

الناس

الناس بالبخاري كل ما قال البخاري قال لي فلان او قال لنا فلان اى
كمثال والمعنى فهو عرض ومناولة ومقابل الاصح قول بعض
المغاربة ان ذلك قسم من التعليق وما نافية لها اى ليس لكلمة
قال فلان مثلا لدى سواه اى عند غير البخاري ضابط يرجع اليه
فان اصطلاحهم في ذلك مختلف فبعضهم يستعملها في السماع دائما
كحجاج بن موسى المصيصي الاعور وبعضهم بالعكس لا يستعملها
الا فيما لم يسمعه دائما وبعضهم تارة وصل اى استعملها في الموصول
وتارة اخرى ساقط اى استعملها في غير الموصول فلا نحكم عليها
بحكم مطرد ومثل قال ذكر فقد استعملها ابو قرة في سننه في السماع
لم يذكر سواها فيما سمعه من شيوخه في جميع الكتاب وذكر بعضهم مطلق
التعليق في قسم المردود وقال المجهول بحال المحذوف وقد حكم بصحته
ان عرف بان يجيء مسمى من وجه آخر فان قال جميع من احذفه
ثقات جاءت مسئلة التعديل على الابهام والجمهور لا يقبل حتى
يسمى ثم نقل عن ابن الصلاح مثل ما تقدم في قول المصنف فالذى
اتى به بصيغة الجزم خذ صحته الخ والله سبحانه وتعالى اعلم
المعنعن اى هذا مبحثه وهو النوع الثاني عشر
وهو اسم مفعول من عنعن الحديث اذا رواه بعن قيل وهو مولد وكذا
المؤنن ومن روى الحديث بصيغة عن كان يقول فلان عن فلان
من غير تصريح بالتحديث والاخبار والسماع والواو في وبصيغة ان
بمعنى او كان يقول حدثنا فلان ان فلانا قال كذا ونحو ذلك فاحكم
على حديثه بوصله اى بانه حديث متصل كما قاله جمهور المحدثين
والفقهاء والاصوليين بل صرح بعضهم بانه مجمع عليه ومن ثم
اودعه المشترطون للصحيح في تصانيفهم وذلك بشرطين ذكرهما
بقوله ان اللقاء اى لقاء المعنعن بكسر العين الثانية لمن روى
عنه بلفظ عن او ان يعلم بان يثبت ذلك ولو مرة ولم يكن المعنعن

وما لها لدى سواه ضابط
فتارة وصلا واخرى ساقط
المعنعن
ومن روى بعن وان فاحكم
بوصله ان اللقاء يعلم
ولم يكن

Copyright © King Saud University